

في الدعوى المقامة

المستأنفة
المستأنف ضدها

من/ المتهم.

ضد/ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك.

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه وسلم، وبعد:

إنه في يوم الخميس الموافق 2024/09/26م، عقدت اللجنة الجمركية الاستئنافية بالرياض جلستها بموجب قرار وزير المالية رقم (106-99-1446) بتاريخ 1446/01/17هـ بحضور كلٍ من:

رئيساً
عضواً
عضواً

الأستاذ/ ...
الأستاذ/ ...
الدكتور/ ...

وذلك للنظر في الاستئناف على القرار الابتدائي رقم (CFR-102661-2022) الصادر عن اللجنة الجمركية الابتدائية الأولى بالرياض.

الأسباب

بعد الاطلاع على نظام الجمارك الموحد لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/41) بتاريخ 1423/11/03هـ، وبعد الاطلاع على قواعد عمل اللجان الزكوية والضريبية والجمركية الصادرة بالأمر الملكي رقم (25711) وتاريخ 1445/4/08هـ، والأنظمة واللوائح ذات العلاقة.

وحيث إنه بالنظر إلى لائحة الاستئناف المقدمة يتبين بأن الاستئناف على القرار الابتدائي جرى تقديمه من (شركة ...) وبالنظر إلى منطوق القرار الابتدائي الصادر في حق المحكوم عليه يتبين بأن منطوق القرار قد صدر في حق (مؤسسة ...)، وحيث إن القرار الابتدائي محل الاستئناف قد صدر في حق المؤسسة، فإن الشركة مقدمة الاستئناف ليست لها الصفة أصالة أو وكالة في طلب الاستئناف بالنظر إلى أن القرار الابتدائي لم يصدر بإدانتها ولا الحكم عليها بشيء، وحيث جرى الطلب من مقدم الاستئناف في تاريخ 2024/03/17م لإرفاق لائحة استئناف من صاحب المؤسسة المحكوم عليها باعتبار أن العقوبة الصادرة من اللجنة الابتدائية مرتبطة بالمؤسسة ومالكها، إلا أنه لم يتجاوب، وتأسيساً على ما نصت المادة (174) من نظام المرافعات الشرعية بأنه: " لا يجوز الاعتراض على الحكم إلا من المحكوم عليه، ولا يجوز ممن قبل الحكم أو ممن قضي له بكل طلباته"، الأمر الذي يتقرر معه عدم قبول الاستئناف شكلاً لتقدمه من غير ذي صفة. وعليه خلصت اللجنة الاستئنافية إلى تقرير ما يأتي:

القرار

عدم قبول الاستئناف شكلاً، من مقدمه/ ...، سجل تجاري رقم (...)، ضد القرار الابتدائي رقم (CFR-102661-2022) الصادر عن اللجنة الجمركية الابتدائية الأولى بالرياض.

ويُعدُّ هذا القرار نهائياً؛ وفقاً لأحكام الفقرة (ثانياً) من الأمر الملكي رقم (25711) وتاريخ 1445/04/08هـ.

وصل اللهم وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين،،،

اللجنة الجمركية الاستئنافية بالرياض
قرار رقم: CR-2024-230143
الصادر في الدعوى رقم: PC-2024-230143

عضو
الدكتور / ...

عضو
الأستاذ / ...

رئيس اللجنة
الأستاذ / ...

هذه الوثيقة رسمية مستخرجة من النظام، وموقعة إلكترونياً.

